التجارب الدولية في مجال إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد المالي والإداري -دروس مستخلصة للجزائر-

International experiences in the field of governance and combating financial and administrative corruption - lessons learned for Algeria

د.حاكمي بوحفص* **أ. بن عوالي الخالدية**

جامعة وهران2 – الجزائر المركز الجامعي أفلو – الجزائر

Hakmib2001@yahoo.fr **Khaldia_27@hotmail.fr**

Received: 14/10/2018 Accepted: 21/10/2018 Published: 31/01/2019

ملخص:

تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى إيجاد بيئة مثالية لتنمية وتطوير مبادئ ومتطلبات حوكمة الشركات في محاولة لمنع كل مظاهر الفساد المالي والإداري في مختلف دول العالم عامة والجزائر خاصة، وهذا عن طريق دراسة التجارب الدولية في هذا المجال، وهذا من أجل الاستفادة من أفكارها والطرق التي استعملتها في مجال تطبيق حوكمة الشركات ومكافحة الفساد المالي والإداري ، وأخذها كدروس بالنسبة للجزائر التي مازالت بعيدة عن ركب هذه الدول سواءا العربية منها أو الغربية، ومحاولتها لتطوير مشروعها الخاص حوكمة الشركات ومكافحة الفساد المالي والإداري ومحاولة إنمائه بوتيرة سريعة وبأفكار نالت النجاح من قبل، وهذا من أجل إزالة الغبن على الشركات وكذا تطوير الاقتصاد وإلحاقها بركب الدول التي سبقتها في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: حوكمة الشركات، مكافحة الفساد، التجارب الدولية، تجربة الجزائر.

تصنيف JEL: D73

* المؤلف المرسل: **د.حاكمي بوحفص** ، الإيميل : **Hakmib2001@yahoo.fr**

Résumé:

Expériences internationales en matière de gouvernance et de lutte contre la corruption financière et administrative(Leçons apprises pour l'Algérie)

Cette étude vise principalement à créer un environnement idéal pour le développement des principes et des exigences de gouvernance d'entreprise pour tenter de prévenir tous les aspects de la corruption financière et administrative dans divers publics et de l'Algérie, en particulier les pays du monde, ce qui est en étudiant l'expérience internationale dans ce domaine, et ceci afin de tirer profit des idées et des méthodes utilisées par dans le domaine de la gouvernance d'entreprise et la lutte contre la corruption financière et administrative, et les prendre comme des leçons pour l'Algérie, qui est encore loin derrière ces pays, si les arabes ou occidentaux, et sa tentative de développer son projet sur la gouvernance et la lutte contre la corruption financière et administrative et essayer d'augmentation rythme rapide Les idées ont gagné le succès avant, afin d'éliminer cette injustice aux entreprises ainsi que le développement de l'économie et attachés aux pays qui l'ont précédé dans ce domaine.

Mots-clés: *Gouvernance d'entreprise, lutte contre la corruption, expériences internationales, expérience en Algérie*

Jel Classification Codes: *D73*

1. مقدمة:

بعد سلسلة الأزمات المالية الكبيرة التي مست كبر الشركات العالمية، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا، والتي كان سببها الفساد المالي والإداري وسوء الرقابة والشفافية والمساءلة، بحيث أدت هذه الأزمات إلى تكبد الكثيرين من المساهمين والمستثمرين في هذه الشركات خسائر مالية فادحة، هذا ما أدى بهم إلى البحث عن طريقة جديدة تمكنهم من المحافظة على أموالهم، وهذا من خلال الإدارة الجيدة للشركات .

فمن هذا المنطلق زاد الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات وأصبحت من الركائز الأساسية التي من خلالها يتم القضاء على مظاهر الفساد الإداري والمالي، وهذا بفضل الآليات التي تمتاز بها حوكمة الشركات كالمساءلة والشفافية وغيرها.

هذا كله دفع بالعديد من الدول في العالم إلى خوض تجارب في مجال تطبيق حوكمة الشركات وكذا محاولتها إيجاد لأساليب تتمكن من خلالها مكافحة الفساد بنوعيه المالي والإداري والذي كان سببا في خراب العديد من اقتصاديات معظم الدول سواء كانت نامية أو متقدمة.

ونظرا للنجاحات التي حققتها العديد من الدول في تطبيق مبادئ حوكمة الشركات ومكافحة الفساد المالي والإداري ، فسوف نتطرق في هذه الورقة البحثية إلى عرض بعض التجارب الدولية في مجال تطبيق مبادئ حوكمة الشركات ومكافحة الفساد المالي والإداري ، والتي تعتبر من أنجح التجارب في العالم وكذا تجربة الجزائر التي لاتزال فتية بالمقارنة مع تجاربهم سواء في الجانب المكاني أو الزمني، وهذا من أجل استخلاص الدروس والأفكار لتستفيد منهم الجزائر في تطبيق هذه التجربة.

وانطلاقاً مما سبق تأتي هذه الورقة البحثية لدراسة موضوع التجارب الدولية في مجال الحوكمة والفساد المالي والإداري ومحاولة استخلاص دروس منها بالنسبة للجزائر، بحيث قمنا بتسليط الضوء على موضوع هذه التجربة الذات نظرا للأهمية الكبيرة التي أصبحت تكتسيها في المجتمع المعاصر عامة والمجتمع الجزائري خاصة.

1.1.إشكالية البحث:وانطلاقا مما سبق و للتعرف على

تتطلب منا الإجابة على إشكالية البحث على النحو التالي:

ماهي أهم التجارب الدولية في مجال الحوكمة والفساد المالي والإداري ؟ وما مدى استفادة الجزائر من هذه التجارب؟

بناءا على السؤال الجوهري يمكن طرح جملة من التساؤلات نوردها فيما يلي:

- ماهي أنجح التجارب في مجال تطبيق حوكمة الشركات عالميا؟
- فيما تتمثل التجارب العالمية والعربية في مكافحة الفساد المالي والإداري ؟
- ما مدى نجاح التجربة الجزائرية مقارنة ببعض التجارب العالمية؟

2.1.الفرضيات: أما الفرضيات التي اعتمدناها للإجابة عن هذه التساؤلات فكانت كالآتي:

- تتمثل أهم التجارب في مجال تطبيق حوكمة الشركات عالميا في :الولايات المتحدة الأمريكية، روسيا، فرنسا.....إخ.
- تتمثل التجارب العالمية والعربية في مكافحة الفساد المالي والإداري في كل من: نيجيريا، بلغاريا، المملكة العربية السعودية، موريتانيا.....إخ.
- الجزائر لم تستطيع وإلى حد الآن مواكبة هذه البلدان فيما وصلت إليه في تطبيق حوكمة الشركات ومكافحة الفساد الإداري والمالي.

3.1.منهجية الدراسة: لمعالجة الموضوع وللإجابة على الإشكال السابق، تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي ، ونقسم الإطار العام للموضوع ونحدد من خلاله المفاهيم النظرية لكل من الحوكمة والفساد المالي والإداري.

4.1.أهمية الدراسة: ترجع الأهمية العلمية للدراسة نتيجة تناولنا لموضوع معاصر، بحيث يزداد الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات ومكافحة الفساد المالي والإداري مما لهما من أهمية في المساعدة على استقرار الأسواق المالية ورفع مستوى الشفافية في تلك الشركات، وكذا الحد من الفساد المالي والإداري الذي يؤدي إلى التقليل من المخاطر التي تتعرض لها الشركات، هذا ما أدى بالدول إلى خوض تجارب في هذا المجال، وهذا من أجل أرساء متطلبات الحوكمة ومكافحة الفساد الإداري والمالي.

5.1.أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة تحقيق الأهداف الآتية:

- البحث عن مدى وضوح مفاهيم كل من الحوكمة والفساد المالي والإداري.
- إلقاء الضوء على أهم التجارب الدولية الناجحة في مجال إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد المالي والإداري.
- التطرق إلى التجربة الجزائرية ومحاولة معرفة مدى نجاحها أو فشلها في مجال إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد المالي والإداري.

6.1.خطة الدراسة: لمعالجة الموضوع وللإجابة على تساؤلات الدراسة نعتمد على الخطة التالية:

- الحوكمة والفساد استعراض نظري.
- تجارب إرساء الحوكمة في العالم (الدروس المستفادة للجزائر)

7.1.الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع ونبدأ بدراسة مجبور فوزية بعنوان:" إصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر" مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، دراسة عبد الرحمان بن راشد العبد اللطيف بعنوان:" الآثار الاقتصادية والمالية للفساد المالي والإداري"، دراسة صديقي خيرة، واقع تطبيق الحوكمة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- دراسة حالة مؤسسة أن...سي...أ رويبة، الجزائر".....وغيرها من الدراسات في نفس السياق.

2. الحوكمة والفساد استعراض نظري

1.2. حوكمة الشركات:لقد تعددت مفاهيم الحوكمة بحيث أنه لا يوجد مفهوم محدد لهذا المصطلح، وفيمايلي سوف نتطرق إلى أهم المفاهيم التي حددت هذا المصطلح، وفيمايلي سوف نتطرق إلى أهم المفاهيم التي حددت هذه المصطلح:

- **تعريف مؤسسة التمويل الدولية (IFC):** عرفت الحوكمة على أنها النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها.
- **منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD):** عرفتها على أنها مجموعة من العلاقات التي تربط بين القائمين على إدارة الشركة و مجلس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من أصحاب المصالح. (مركز أبو ظبي للحوكمة، صفحة 5)
- **تعريف (G.Charreaux):** يعرفها على أنها مجموعة الميكانيزمات التي تهدف إلى تحديد السلطات والتأثير على قرارات المديرين، أي بعبارة أخرى تحكم قيادتهم للمؤسسة، وتعرف مجال سلطاتهم. (أمال عياري، أبو بكر خوالد، 2012)
- **تعريف (Sir Adrian Cadbury):** تعني الحوكمة إقامة التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وبين الأهداف الفردية والجماعية، وأن إطار حوكمة الشركات هنا لتشجيع الاستخدام الكفء للموارد. وطلب المساءلة عن الوصايا عليها، وأن الهدف هو الربط قدر الإمكان بين مصالح الأفراد والشركات والمجتمع كله. (أحمد يوسف دودين، 2015، صفحة 71)

كما يمكن تعريف الحوكمة على أنها أسلوب وطريق الحكم والقيادة، لتسيير شؤون منظمة قد تكون دولة ، أو مجموعة من الدول، منطقة، مجموعات محلية، مؤسسات عمومية أو خاصة، و هي ترتكز على التنسيق، التشاور، المشاركة،و الشفافية في القرار، فهي تقارب بين المصالح. (مقدم وهيبة،)

مفهوم الحوكمة يطرح ضمن إشكالية واسعة من الفعالية والنجاعة في العمل اليومي و تهتم بالعلاقة بين السلطة و الحكم، و يرتكز هذا المفهوم على ثلاث أسس رئيسية: (مقدم وهيبة،)

- الأساس الأول يتعلق بوجود أزمة في طريق الحكم، فقدان مركزية هيئة الدولة و ضعف الفعالية و النجاعة في الفعل أو العمل العمومي
- الأساس الثاني يظهر أن هذه الأزمة تعكس فشل أو ضعف الأشكال التقليدية في العمل العمومي الأساس الثالث يتعلق بظهور شكل جديد للحكم أكثر موائمة للمعطيات الحالية.

2.2. خصائص الحوكمة: تتمثل خصائص الحوكمة فيمايلي: (عبد الحفيظ وزير،، 2018)

- **المشاركة:** وتعني أخذ جزء من الأمر والمساهمة بالبحث فيه، والمشاركة الفعالة في القضايا المطروحة تتم عندما يكون لدى أفراد المجموعة الفرصة الكافية لطرح الأسئلة على أجندة العمل والنقاش حولها. وأن يعبروا بشكل واضح عن اختياراتهم من المخرجات النهائية أثناء عملية اتخاذ القرار.

- **قواعد القانون:** الحوكمة تعني: عدالة وشرعية، تتميز بقوة ونزاهة وتعمل على حماية حقوق الإنسان، أي: (نظام قضائي مستقل يتسم بالقوة والنزاهة)

- **الشفافية:** وتتمثل في اتخاذ القرارات ووضعها موضع التنفيذ داخل إطار القواعد الشرعية، وتعني أن المعلومات المتاحة بسهولة ومباشرة لهؤلاء الذين يتأثرون بتلك القرارات والالتزامات.

- **المساءلة:** المساءلة ليست فقط بالنسبة للمنظمات الحكومية، ولكن أيضا للقطاع الخاص والمجتمع المدني. فالمنظمات يجب أن تكون مسؤولة أمام هؤلاء الذين يتأثرون بقراراتها وأعمالها ولا يمكن تصور أن تكون ملزمة بدون الشفافية وقواعد القانون.

- **الاتفاق الجماعي:** هناك العديد من الفاعلين والعديد من وجهات النظر داخل المجتمع، والحوكمة تعمل على إيجاد تسوية للمصالح المختلفة داخل المجتمع للوصول إلى الاتفاق الجماعي.

- **العدالة والشمول:** أن يشعر جميع الأفراد في المجتمع بأنهم أعضاء فاعليين وغير معزولين عن الاتجاه السائد في المجتمع وأن لديهم الفرصة للتأثير.

- **الفاعلية والكفاءة:** الحوكمة تعني العمليات التي تؤدي إلى النتائج التي تحقق احتياجات المجتمع، وعن طريق الاستخدام الأمثل للموارد وعلى أساس المتاح منها، كما تعني أيضا الاستخدام المستمر للموارد الطبيعية وحماية البيئة.

3.2. أهمية حوكمة الشركات:تتجلى أهمية حوكمة الشركات في العديد من المزايا نذكر منها مايلي: (نجاة محمد مرعي)

- تعزيز آداء الشركات وتعظيم قيمتها السوقية، بالإضافة إلى حماية أصولها.
- محاربة الفساد الداخلي في الشركات وعدم السماح بوجوده أو استمراره.
- تقلص مخاطر الأزمات المالية.
- زيادة فرص الحصول على التمويل الخارجي من قبل المؤسسات، مما يؤدي إلى زيادة معدلات النمو وخلق المزيد من الوظائف.
- المساءلة المحاسبية لإدارة الشركة، والانضباط الذاتي والالتزام بالقوانين.
- تأكيد التفاعل بين الأنظمة الداخلية والخارجية المنظمة لأعمال الشركات.
- تغيير الدور التقليدي للمراجعة الداخلية من الفحص والمراجعة والحماية والدقة والكفاءة والالتزام إلى المشاركة في التنبؤ بسلوك الآداء المستقبلي للشركات.

4.2. مبادئ حوكمة المؤسسات: المقصود بمبادئ حوكمة المؤسسات القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح مديري المؤسسة والمساهمين فيها، وأصحاب المصالح الأخرى المرتبطة بها، وهناك خمسة مبادئ أساسية لترسيخ قواعد الحوكمة وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية زائد المبدأ السادس والذي تم وضعه بعد مراجعة هذه المبادئ سنة 2004 تتعلق بـــ: (حسين يرقي، عمر علي عبد الصمد،)

1.4.2 حقوق المساهمين: يتضمن هذا المبدأ مجموعة من الحقوق التي تضمن الملكية الآمنة للأسهم، والإفصاح التام عن المعلومات، وحقوق التصويت، والمشاركة في قرارات بيع أو تعديل أصول المؤسسة بما في ذلك عمليات الاندماج وإصدار أسهم جديدة.

2.4.2 المعاملة المتكافئة للمساهمين: يجب أن يكفل إطار حوكمة المؤسسات المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، ومن بينهم صغار المساهمين والأجانب منهم، كما ينبغي أن تتاح لكافة المساهمين فرصة الحصول على تعويض فعلي

في حالة انتهاك حقوقهم.

3.4.2. دور أصحاب المصالح في حوكمة المؤسسات: يجب أن ينطوي إطار حوكمة المؤسسات على الاعتراف بحقوق أصحاب المصلحة كما يوضحها القانون، وأن يعمل أيضا على تشجيع الاتصال بين المؤسسات وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة.

4.4.2. الإفصاح والشفافية: ينبغي أن يكفل إطار حوكمة المؤسسات تحقيق الإفصاح الدقيق، وفي الوقت الملائم بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس المؤسسة، ومن بينها الوضعية المالية والأداء والملكية وأسلوب ممارسة السلطة.

5.4.2. مسؤوليات مجلس الإدارة: يجب أن يتيح إطار حوكمة المؤسسات الخطوط الإرشادية الإستراتيجية لتوجيه المؤسسات كما يجب أن يكفل المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة، وأن تتم مساءلة مجلس الإدارة

من قبل المؤسسة والمساهمين.

6.4.2. ضمان الأساس اللازم لتفعيل إطار حوكمة المؤسسات: حيث ينص هذا المبدأ على ضرورة توفير الأسس اللازمة لتفعيل إطار حوكمة المؤسسات من أجل رفع مستوى الشفافية وأن يتوافق هيكل الحوكمة مع الإطار القانوني ويحدد بدقة مسؤوليات الهيئات المختلفة المسئولة عن الإشراف والرقابة.

3.أهداف حوكمة الشركات:تتمثل أهداف حوكمة الشركات في: (بوروش زين الدين، دهيمي جابر، 2012)

- تحسين قدرة المشروعات على تحقيق أهدافها من خلال تحسين الصورة الذهنية والانطباع الإيجابي عنها.
- تحسين عملية صنع القرار في الشركات بزيادة إحساس المديرين بالمسؤولية وإمكانية محاسبتهم من خلال الجمعية العامة.
- تحسين خاصية مصداقية البيانات والمعلومات وتحقيق سهولة فهمها عبر الحدود.
- إدخال اعتبارات القضايا البيئية والأخلاقية في منظومة صنع القرار.
- تحسين درجة الشفافية والوضوح والإفصاح ونشر البيانات والمعلومات.
- زيادة قدرة المشروعات على تحسين موقفها التنافسي وجذب استثمارات ورؤوس أموال أخرى.

- زيادة قدرة الإدارة على تحفيز العاملين وتحسين معدلات دوران العمالة واستقرار العاملين.

4. ضوابط حوكمة الشركات:إن هناك اتفاق على أن التطبيق السليم لحوكمة الشركات يتوقف على مدى توفر و مستوى جودة مجموعة من الضوابط (محددات) منها ماهو داخلي ومنها ماهو خارجي، وفيمايلي سوف نتطرق بالتفصيل إلى كل هذه الضوابط بنوعيها الداخلي والخارجي. (مركز أبو ظبي للحوكمة، الصفحات 12-13)

4-1- ضوابط (محددات) داخلية: ونقصد بالضوابط الداخلية إجراءات الشركة الداخلية، بحيث تتمثل هذه الضوابط في القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة، ومجلس الإدارة، والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدي توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة.

4- 2- ضوابط (محددات) خارجية:تتمثل الضوابط الخارجية في المناخ العام للاستثمار في الدولة، الذي يشمل على سبيل المثال :القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي(مثل قوانين سوق المال، وقانون الشركات، وقوانين تنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس)، وكفاءة القطاع المالي(البنوك وسوق المال)في توفير التمويل اللازم للمشروعات، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية(هيئة سوق المال والبورصة) في إحكام الرقابة على الشركات، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة بالمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمراجعة والتصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستثمارية .وترجع أهمية الضوابط الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص.

5.الفساد

تعتبر ظاهرة الفساد من الظواهر الخطيرة التي تواجه بلدان العالم اليوم، ونظرا لاستفحال هذه الظاهرة في المجتمعات وآثارها السلبية على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، هذا ما أدى بكثير من الباحثين بالاهتمام بها ومحاولة تحليل هذه الظاهرة وكشف أسبابها، ومن ثمة العمل على محاربتها والحد من انتشارها.

وفيما يأتي سوف نتطرق إلى أهم هذه التعريفات التي تبنت هذه الظاهرة، فلقد عرف البنك الدولي الفساد على أنه:

"الفساد هو إساءة استعمال الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب خاصة"، أما منظمة الأمم المتحدة فقد عرفته على أن ظاهرة الفساد هي:" القيام بأعمال تمثل أداء غير سليم للواجب، أو إساءة استغلال لموقع

أو سلطة بما في ذلك أفعال الإغفال توقعا لمزية أو سعيا للحصول على مزية يوعد بها أو تعرض أو تطلب بشكل مباشر أو غير مباشر أو إثر قبول مزية ممنوحة بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء للشخص ذاته أو لصالح شخص آخر"، أما منظمة الشفافية الدولية للفساد في عرفته بدورها على أنه: "السلوك الذي يمارسه المسؤولون في القطاع العام أو القطاع الخاص، سواء كانوا سياسيين أو موظفين مدنيين، بهدف إثراء أنفسهم أو أقربائهم بصورة غير قانونية، ومن خلال إساءة استخدام السلطة الممنوحة لهم" (حاحة عبد العالي،، 2013، الصفحات 21-24)

لقد وردت تعاريف عديدة للفساد ، إذ لا يوجد تعريف واحد محدد له ، إلا أنها تمحورت جميعها على مضمون واحد وهو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب شخصية.

لقد ارتبط مفهوم الفساد في أذهان العديد من البشر بالشر ، و ربما يكون اصدق تعريف له هو الذي ورد في موسوعة العلوم الاجتماعية " الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق مكاسب خاصة ، ويشتمل ذلك على جميع أنواع رشاوى المسؤوليين المحليين أو الوطنيين أو السياسيين ، ولكنه لا يتضمن الرشاوى التي تحدث فيما بين القطاع " (عباس حميد التميمي)

1.5. الفساد المالي والإداري:

يقصد بالفساد المالي الانحرافات المالية المبنية على مخالفة القوانين و القواعد و مختلف الأحكام المعتمدة في أي مؤسسة أو تنظيم كالتهرب الضريبي.

أما الفساد الإداري فيتعلّق بالانحرافات الوظيفية لموظّفي القطاع العام و الخاص على حد سواء من خلال مخالفتهم للتشريع القانوني وضوابط القيم الفردية كالرشوة، وهو ما يرمز لاستغلال موظّفي الدولة لمواقعهم و صلاحياتهم للحصول على مكاسب ومنافع بطرق غير مشروعة

2.5. النظريات المفسرة لانتشار الفساد المالي والإداري: هناك مجموعة من النظريات المفسرة لظاهرة الفساد المالي والإداري نذكر منها:

1.2.5. النظرية الاقتصادية:ترى هذه النظرية أن الفساد المالي لرجع إلى البحث عن الريع أو العائد الاقتصادي غير المشروع لتحقيق منفعة خاصة باستخدام وسائل مختلفة كالوظيفة مثلا، بحيث يرجع الاقتصاديون أسباب الفساد المالي إلى التفاعل بين الزبائن "العملاء" وأفراد آخرين يتصفون بالفساد أي "عارضوا الفساد"، وبحسب هذه النظرية فالفساد يهدف للبحث عن دخل غير شرعي من خلال نظام العرض والطلب، وتتركز مداخل مقاومة الفساد في هذه النظرية على الإصلاحات الاقتصادية كطريق رئيسي للإصلاح.

2.2.5.النظرية الاجتماعية: ترجع هذه النظرية الفساد إلى وجود خلل في بناء المجتمع ووظائفه، الأمر الذي ينعكس سلبا على طبيعة العلاقات والسلوكيات، بالإضافة إلى تدني وتدهور الأوضاع المعيشية لفئات كثيرة من المواطنين نتيجة ارتفاع نسبة البطالة والفقر، ما يدفعهم للبحث عن طرق غير مشروعة من أجل مواجهة متطلبات الحياة وغلاء المعيشة.

3.2.5. النظرية القانونية: تشير العديد من الدراسات ذات العلاقة بموضوع الفساد في أبعاده المالية والادارية إلى وجود علاقة بين نوع التشريعات المطبقة وظهور مشكلة الفساد، لهذا فالنظرية القانونية ترى أنه كلما كانت التشريعات متخلفة أو مجحفة أو منحازة إلى طبقة أو فئة أو حزب كانت دافعة إلى ظهور الممارسات الاقتصادية والإدارية الفاسدة، كما أن القوانين التي لا تستجيب بكفاءة عالية إلى أحدث المستجدات الاقتصادية والعالمية والمعلوماتية تبقى متخلفة ودافعة لممارسات فاسدة للتمكن من إدارة المال والأعمال وتحقيق مكاسب مرتفعة، وكذلك التسيب في تنفيذ هذه القوانين يعتبر عاملا حاسما في ظهور الفساد وانتشاره على نطاق واسع.

4.2.5. النظرية الإدارية: ترجع هذه النظرية مشكلة الفساد وتربطه بشكل وثيق بالنواحي الإدارية ومنها على سبيل المثال:

- اللامركزية والفساد: توجد علاقة بين اللامركزية (المالية) وانتشار الفساد، حيث أن تعدد قنوات الصرف بدون ضوابط ورقابة قبل الصرف وبعده يؤدي إلى عدم إحكام آليات المتابعة والرقابة.
- تقديم الخدمات العامة عبر أجهزة حكومية محتكرة يفسح المجال للحصول على الرشاوي من قبل الموظفين المكلفين بتقديم الخدمات، لذا فإن تقديم مثل هذه الخدمات عبر مؤسسات غير حكومية سيفتح مجال الخيار أمام الجمهور وبالتالي يقل الفساد.
- عدم الكفاءة في تولي المناصب يضعف مركز هؤلاء الموظفين ويسهم في خلق موجة من الاضطراب الإداري وعدم الاستقرار الوظيفي والذي ينتهي إلى الخلل في الأجهزة فيكثر الفساد وتتفشى الرشوة.
- المصلحة الشخصية للموظف العمومي وترجيحها على المصلحة العامة.
- عدم امتثال الموظفين لضوابط وقواعد المهنة المحددة في القوانين واللوائح التي تنظم سير العمل.

6. أسباب انتشار الفساد المالي والإداري: لقد حدد البنك الدولي مجموعة من الأسباب لظهور الفساد المالي والإداري نحدد أهمها فيمايلي: (العبسي علي، لبزة هشام، 2016، الصفحات 119-120)

- تهميش دور المؤسسات الرقابية، وقد تكون تعاني من الفساد هي نفسها
- وجود البيروقراطية في مؤسسات الدولة
- حصول فراغ في السلطة السياسية ناتج عن الصراع من اجل السيطرة على مؤسسات الدولة.
- ضعف مؤسسات المجتمع المدني وتهميش دورها.
- توفر البيئة الاجتماعية والسياسية الملائمة لظهور الفساد.
- الإرادة السياسية الضعيفة التي تتعايش مع الفساد ، ولا تمتلك المبادرات لمكافحته، فإنها حتى وان أعلنت عن

إصلاحات، فإنها تبقى من قبيل العبث فقط.

- البعد الاقتصادي، يتمثل في البطالة وتدني الرواتب والأجور وتباين الدخول بشكل كبير وانخفاض مستوى المعيشة بشكل عام.
- البعد الاجتماعي، يتجلى عندما يغدو لكل شيء ثمن يقاس بالدنانير، وعندما يغدو للقيام بواجب وظيفي معين

ثمن، و لإجراء معاملة مع إدارات الدولة ثمن، ولتصريف أعمال الحكم ثمن، وللكلمة في وسائل الإعلام ثمن،

7. مظاهر الفساد المالي والإداري: للفساد المالي والإداري مظاهر وتجليات سياسية ومالية وإدارية وأخلاقية (عباس حميد التميمي)

- **في الجانب السياسي** ، يتجلى الفساد في الحكم الشمولي الفاسد ، وفقدان الديمقراطية وفقدان المشاركة وفساد الحكام وسيطرة نظام الحكم على الاقتصاد وتفشي المحسوبية .
- **وفي الجانب المالي** ، يتمثل الفساد بالانحرافات المالية وعدم الالتزام بالقواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة تعليمات أجهزة الرقابة المالية . وتتجسد مظاهر الفساد المالي بالرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي والمحسوبية في التعيينات والمراكز الوظيفية .

– **أما الفساد الإداري** ، فانه يتعلق بالانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية التي تصدر عن الموظفين العموميين أثناء تأديتهم لمهام عملهم ، وتتجسد مظاهر الفساد الإداري في التسيب لدى الموظفين وعدم احترام الوقت وتمضيته في أمور لا علاقة لها بمهام الوظيفة واستحقاقاتها ، وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار العمل وغيرها

– **وفي الجانب الأخلاقي** ، يتمثل الفساد بالانحرافات الأخلاقية والسلوكية التي يقوم بها موظفي الدولة ، والمتعلقة بسلوكهم الشخصي وتصرفاتهم المتمثلة باستغلال الوظيفة لتحقيق مصالح شخصية على حساب المصلحة العامة و ممارسة المحسوبية دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجدارة عند تعيين الموظفين .

8. خطورة (آثار) الفساد المالي والإداري: يشكل الفساد المالي والإداري خطورة كبيرة على جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة، من شأنه أن يعيق كل الجهود المبذولة لتحقيق التنمية، وهذا ما يؤدي إلى انتشار الآفات الاجتماعية والمالية. ويمكن حصر خطورة الفساد المالي والإداري في النقاط التالية: (أحمد يوسف دودين، 2015)

– يساهم الفساد المالي في تدني كفاءة الاستثمار العام، وضعف مستوى الجودة في البنية التحتية العامة، وذلك بسبب الرشاوي.

– الفساد المالي يضعف تدفق الاستثمارات الأجنبية ويعطلها.

– يرتبط الفساد المالي بتردي حالة توزيع الدخل والثروة، من خلال استغلال أصحاب النفوذ لمواقعهم المميزة في المجتمع والنظام السياسي.

– هدر الموارد بسبب تداخل المصالح الشخصية في المشاريع التنموية العامة.

– هجرة الكفاءات الاقتصادية نظرا لغياب التقدير وبروز المحسوبية.

– يضعف المشاركة السياسية نتيجة لغياب الثقة بالمؤسسات العامة، وأجهزة الرقابة والمساءلة.

– يسيء إلى سمعة النظام السياسي وعلاقاته الخارجية، خاصة مع الدول التي يمكن أن تقدم الدعم المادي له.

– يحد من شفافية النظام وانفتاحه، ويؤثر على مدى تمتع النظام بالديمقراطية وقدرته على احترام حقوق المواطنين السياسية، وفي مقدمتهم الحق في المساواة وتكافؤ الفرص,

9. تجارب إرساء حوكمة الشركات ومكافحة الفساد المالي والإداري في العالم (دروس مستخلصة للجزائر):

1.9. تجارب إرساء الحوكمة الشركات في العالم: توجد هناك العديد من الدول في العالم اهتمت بالحوكمة وقامت بتبنيها وتطبيقها في مختلف المؤسسات(الشركات)سواء العامة منها أو الخاصة.

ومن بين هذه الدول التي كانت لها تجربة رائدة في تطبيق حوكمة الشركات في بيئتها نجد هناك دول أجنبية ودول عربية كذلك كانت لها تجربة في مجال إرساء حوكمة الشركات، ومن بين هذه الدول نذكر:

1.1.9. تجربة الولايات المتحدة الأمريكية: ظهرت حوكمة الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية في أواخر السبعينات من القرن الماضي، حيث أصدرت المائدة المستديرة للشركات تقريرا في يناير 1978 بعنوان:" دور وتكوين مجلس إدارة الشركة كبيرة مساهمة" وذلك كمحاولة لسن تشريع للحد من عمليات الشراء والاستحواذ العدوانية على المؤسسات.

ومنذ ذلك الوقت كان هناك ارتفاع ملحوظ في عدد إجراءات القواعد الجيدة لإدارة المؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية، بما في ذلك بيان شركة tiaa-cref وهو بين سياسة القواعد والإجراءات الجيدة للحكم ولإدارة المؤسسات في جميع أنحاء العالم.

وقد قام cal pers أكبر صندوق للمعاشات العامة في أمريكا بتعريف قواعد إدارة الشركات على أنها:" العلاقة بين المساهمين ذوي قيمة عالية في تحديد اتجاه أداء المؤسسات"، وتشمل المبادئ الرئيسية لقواعد إدارة الشركات التي تم تحديدها من قبل الصندوق، استقلال مجلس إدارة الشركة، وعملياته، وخصائص مدير الشركة بصفته مسير لها، وحقوق حملة الأسهم.

ومنذ ذلك الحين صدرت عدة تقارير منها تقرير اللجنة الوطنية بشأن الاحتيال والتدليس في التقارير المالية (لجنة تريداوي 1987) وتقوية مهنة مدقق المستقبل. وتقرير مكتب التدقيق العام والمجتمع الأمريكي للمحاسبين القانونية (AICPA) من المجلس الاستشاري لاستقلال المحاسبة (1994)، وتقرير لجنة بلوري بون (1999) لتحسين فاعلية لجان محاسبية الشركات. (سعداوي موسى، 2013، الصفحات 125-126)

2.1.9. تجربة روسيا: أحرزت روسيا تقدما عندما قامت بإصدار قانون حوكمة الشركات حيث ساعد في رفع معايير حوكمة شركاتها إلى المستويات المقبولة لدى المستثمرين الدوليين، وما يزال هناك الكثير مما يجب على روسيا أن تفعله لكي تستفيد استفادة كاملة من مزايا العولمة.ويعتبر الإفصاح

والشفافية من أبرز مجالات التقدم في مجال حوكمة الشركات في روسيا، وتكشف تقارير الحوكمة الروسية السنوية والربع سنوية المزيد من التفاصيل عن الأداء المالي وغير المالي للشركات رغم ما يتطلبه الأداء غير المالي من شمولية. ويزداد عدد الشركات الروسية الكبرى التي تصدر تقاريرها وفق معايير المحاسبة الدولية(IAS) والمبادئ المحاسبية المقبولة قبول عام (GAAP). (- السنوسي محمد الزوام، مختار محمد إبراهيم، 2014، صفحة 72)

3.1.9. تجربة فرنسا: بدأ الاهتمام بحوكمة الشركات في فرنسا بصدور تقرير Vienot الذي نشر سنة 1992م، حيث لقي هذا التقرير الكثير من الاهتمام إلا أنه لم يقترح إدخال تغييرات جوهرية على الممارسات الحالية ولذلك تأخر تنفيذ ما توصل إليه من توصيات، ولم تكن هناك متابعة رسمية على شكل تقييم يبين مدى الالتزام بتلك التوصيات، إضافة إلى عدم وجود شرط ملزم للشركات لتنفيذ تلك التوصيات، وفي سنة 1996 أصدر مجلس الشيوخ تقرير آخر عرف بتقرير Marini الذي اشتمل على تشريعات هامة متعلقة بتطبيق حوكمة الشركات.

لقد كانت المشكلة الأساسية في التجربة الفرنسية المتعلقة بحوكمة الشركات هي عدم وجود إلزام سواء في تقريرVienot أو في تقرير Marini إلا أنه مع اشتداد قوة العولمة، وتدويل أسواق رأس المال من المتوقع أن يلتزم عدد أكبر من الشركات الفرنسية بما توصل إليه التقريران من نتائج. (صبايحي نوال، 2013، صفحة 10)

4.1.9. تجربة بريطانيا: نشأ وتطور مفهوم حوكمة الشركات ببريطانيا حيث سار ببطء ليصبح جزء من ثقافة المفهوم السائد داخل الشركات سواء كانت مسجلة لأسهمها ببورصة الأوراق المالية أو لا. وأدت المشاكل المالية المترتبة على قيام بعض الشركات بإخفاء معلومات وبيانات مالية بالحسابات والقوائم المالية المقدمة للمساهمين والتي انتشرت في بداية التسعينات، إلى أن قامت كل من بورصة الأوراق المالية وكذلك مجلس تقارير المالية (FRC) وجهات محاسبية أخرى بدراسة كيفية توافر الثقة مرة أخرى في التقارير المالية التي تصدرها الشركات، ولذلك صدرت العديد من التقارير ذات العلاقة مثل الكود الموحد لحوكمة الشركات بانجليترا. (- السنوسي محمد الزوام، مختار محمد إبراهيم، 2014، صفحة 71)

أما بالنسبة للدول العربية فهي الأخرى اهتمت في السنوات الأخيرة بمفهوم حوكمة الشركات، وقد عملت كثير من الهيئات والمنظمات العالمية على إرساء قواعد الحوكمة في هذه الاقتصاديات، ، ومن

ضمن المبادرات التي قدمت لإرساء قواعد حوكمة الشركات في البلدان العربية نذكر ما يلي: (صبايحي نوال، 2013، صفحة 11)

انعقاد الندوة العاشرة لسبل تطوير المحاسبة في المملكة العربية السعودية بجامعة الملك سعود سنة 2003م، تحت عنوان "الإفصاح المحاسبي والشفافية ودورهما في دعم الرقابة والمساءلة في الشركات السعودية"، وقد تناولت مناقشة مفهوم حوكمة الشركات ومدى إمكانية تطبيقه في المملكة.

صدور تقرير عن المنتدى الإقليمي الثاني لحوكمة الشركات الذي عقد في بيروت عام 2004، بعنوان "حوكمة الشركات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: تحسين الإفصاح والشفافية" وكانت أهم توصياته أن يتم إنشاء منتدى سنوي على المستويين القومي والإقليمي وفقا لأفضل المعايير والمستويات والممارسات الدولية لتنفيذ قواعد الحوكمة.

2.9. تجارب دولية في مكافحة الفساد المالي والإداري:

إن التفشي الكبير الذي عرفته ظاهرة الفساد في معظم دول العالم سواء كانت نامية أو متقدمة، والآثار المترتبة عليه خاصة في المجال الاقتصادي والإداري، هذا ما دفع العديد من الدول إلى إيجاد أساليب من أجل الحد من هذه الظاهرة، ومن بين هذه الدول التي كانت لها تجربة في مكافحة الفساد المالي والإداري نذكر: (محمد عبد الغني عبد الحميد سيد)

1.2.9.تجربة نيجيريا: تعتبر نيجيريا من أكثر عشرة دول يتوغل فيها الفساد وفقًا لمؤشر Perception Index Control. وقد قامت نيجريا بكثير من الجهد لمكافحة الفساد، ولها في هذا المجال تجربة رائدة بدأت في عام 1999، حيث كانت تعاني من آثار ما بعد الحرب وكان 60% من الشعب يعيش تحت خط الفقر، بالإضافة إلى تراكم الديون الداخلية والخارجية...الخ.

وقد استطاعت الحكومة النيجيرية تحديد أسباب هذه المشكلات ووضع الاستراتيجيات والآليات الفعالة لحلها، وكان أهمها على الإطلاق:

- الإصلاح السياسي والاقتصادي، وذلك للحد من الفساد المنتشر في البلاد.

- كما استعانت نيجيريا بهيئة UNCAC التابعة للأمم المتحدة لما لها من خبرة في مجال مكافحة الفساد لتساعد الحكومة النيجيرية في وضع أسس الإصلاح

- قامت الحكومة النيجيرية بتأسيس مكتب "تحسين الخدمة العامة" Bureau for Public Service Reform (BPSR). ووضعت خطة عمل للإصلاح ومكافحة الفساد بالتعاون مع الأمم المتحدة (UNCAC).

من العوامل الأساسية لنجاح التجربة النيجيرية نذكر:

- تبني فكرة الإصلاح والقضاء على الفساد.
- تحديد الجهات التي تحتاج إلي تغيير وتطوير للبدء بها في عملية الإصلاح.
- وضع خطة تنفيذ محكمة محدد بها دور كل جهة وواجباتها والعقوبات التي ستقع عليها في حين عدم الاضطلاع بدورها.
- توافر رغبة سياسية قوية لإحداث التغيير والقضاء على الفساد.

2.2.9.تجربة بلغاريا: شرعت بلغاريا في العمل على مكافحة الفساد منذ عام 1997، حيث أصبح الفساد هو الموضوع الأول الذي يحتل اهتمام كلا من الحكومة والشعب. فتوغل الفساد في البلاد وتأثيره على الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، دفع كلاً من المجتمع المدني والحكومة في تبني خطة عمل قومية لمكافحة الفساد، خاصة في ظل الإصلاح السياسي والاقتصادي الذي تبنته بلغاريا.

إن مبادرة مكافحة الفساد كانت نابعة من منظمات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية والمنظمات الاقتصادية والشركات والمستثمرين، التي قامت بإنشاء هيئات غير حكومية لمراقبة الفساد ومتابعة الفساد في البلاد.

وقامت هذه الجهات غير الحكومية بالتعاون مع الحكومة بتبني "خطة عمل قومية لمكافحة الفساد"، بحيث تتمثل هذه الخطة في:

- حكومة تغيير وإصلاح: أي أن وجود الرغبة السياسية للقضاء على الفساد هو من العوامل الأساسية لنجاح التجربة البلغارية.
- الهيئات الحكومية: تطلع وزارة الداخلية بمهمة مكافحة الفساد ومعاقبة مرتكبي ممارسات الفساد.
- تعديل القوانين والتشريعات: جاءت هذه الإصلاحات القضائية في ظل انضمام بلغاريا للاتحاد الأوروبي وحلف شمال الأطلنطي، بدعم من الدول الأعضاء للقضاء على الفساد في بلغاريا.
- استحدثت بلغاريا عدد من القوانين المعنية بمكافحة الفساد ومعاقبة المفسدين، عن طريق وجود عقوبات محددة ومعلنة لمن يرتكب ممارسات فساد.
- اشتراك المجتمع المدني بفاعلية للقضاء على الفساد.

- المساعدات الدولية: نجحت بلغاريا في تبني وتنفيذ خطة مكافحة الفساد بمساعدة المنظمات الدولية التي انضمت إليها مثل حلف شمال الأطلنطي والإتحاد الأوروبي.

3.2.9. تجربة سنغافورة: تعتبر تجربة سنغافورة من أنجح التجارب الدولية في مكافحة الفساد، حيث تحتل المرتبة الرابعة بين دول العالم، طبقًا لتقرير منظمة الشفافية العالمية عن عام 2005 حيث أن درجتها 9,4 (CPI)، مما يعكس نجاحها في مكافحة الفساد، ويرجع هذا النجاح إلى عدة عوامل منها:

- الرغبة السياسية في القضاء على الفساد.
- وضع استراتيجيات وآليات جادة لمحاربة الفساد.
- رفض المجتمع المدني للفساد كوسيلة للعيش.

ونزولاً على رغبة السلطة والمجتمع المدني في مكافحة الفساد، فقد قامت سنغافورة بإنشاء "مكتب التحقيقات في ممارسات الفساد" Corrupt Practices Investigation Bureau CPIB"، بحيث يقوم هذا المكتب بإتباع سياسات من شأنها مكافحة الفساد في الجهاز الإداري والقطاع الخاص، و التحقيق في سوء استخدام السلطة من قبل المسئولين، إرسال التقارير إلي الجهات التي يتبعها المتهمون بممارسة الفساد وغيرها من المهام الموكلة له.

كما نجد أن هناك بلدان عربية كانت لها مبادرات في مكافحة الفساد المالي والإداري، بحيث خاضت هذه المبادرة وأصبحت نموذج يقتدى به، ومن بين هذه الدول نذكر: (سيدي محمد سيد أب)

3.9.تجربة المملكة العربية السعودية: تبنت المملكة العربية السعودية إستراتيجية وطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد سنة 2004 بهدف مكافحة الفساد بجميع أنواعه، وتضمنت هذه الإستراتيجية العديد من المبادئ الرئيسية التي تتفق مع المعايير والممارسات الدولية، بحيث توصلت لإنشاء" هيئة وطنية لمكافحة الفساد". وبالفعل تم إنشاء هذه الهيئة بأمر ملكي، وتمثلت أهدافها في حماية النزاهة وتحقيق مبدأ الشفافية ومكافحة الفساد الإداري والمالي بشتى صوره وأشكاله ومظاهره وأساليبه.

وقد تمكنت السعودية بفضل هذه الإجراءات وغيرها من الإجراءات المتحدة في مكافحة الفساد، من أن تحتل المرتبة الرابعة عربيا، والثامنة والأربعون عالميا في سلم أقل الدول فسادا حسب تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2015.

4.9. تجربة موريتانية: ظل الاهتمام بمكافحة الفساد غائبا في وموريتانيا حتى السنوات الأخيرة، وظل الفساد منتشرا وخاصة في فترات الحكم العسكري، ولم يبدأ الحديث عن مكافحته إلا مؤخرا.

وتجسيدا لهذا التوجه تم اتخاذ العديد من الإجراءات منها:

- مراجعة النصوص القانونية المتلعقة بالصفقات العمومية.
- المصادقة على خطة وطنية لمكافحة الرشوة.
- إصدار قانون مكافحة الفساد و إنشاء محكمة خاصة بالجرائم المتعلقة بالفساد.
- تشكيل فرق من النيابة العامة وهيئة التحقيق لمكافحة الفساد.

غير أن كل هذه الإجراءات لم تعط نتائج كبيرة رغم التحسن الحاصل في مجال مكافحة الفساد.

10. تجربة الجزائر في مجال إرساء حوكمة الشركات ومكافحة الفساد المالي والإداري:

نظرا للنجاحات الكبيرة التي حققتها العديد من الدول بعد تطبيقها لمبادئ الحوكمة ومكافحة الفساد الإداري والمالي خاصة على المستوى العربي، هذا ما دفع الجزائر إلى تبني هذه الفكرة، وذلك من خلال تجسيدها في شكل قوانين على أرض الواقع حتى نتمكن من الاستفادة من إيجابياتها سواء على الحكومة أو المتعامل على حد سواء.

فبالنسبة لحوكمة الشركات قامت جمعيات واتحادات الأعمال الجزائرية بمبادرة لاكتشاف الطرق التي تهيئ تشجيع الحوكمة

الجيدة في مجتمع الأعمال بغاية جذب الاستثمار الأجنبي المباشر .ولقيادة هذه العملية قام أصحاب المصالح في القطاعين العام والخاص سنة 2007 بإنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات تعمل جنبا إلى جنب مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات(GCGF) ومؤسسة التمويل الدولية (IFC) لوضع إطار حوكمة المؤسسات الجزائري،كما أنه عقد مؤتمر وطني في 11 مارس 2009 ، أعلنت كل من جمعية كير (CARE) واللجنة الوطنية لحوكمة المؤسسات في الجزائر عن إصدار دليل حوكمة المؤسسات الجزائري .وقد تم إعداد هذا الدليل بمساعدة كلٍ من المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات (GCGF) ومؤسسة التمويل الدولية (IFC) ويتضمن الميثاق جزأين وملاحق كما يلي:

-يوضح الجزء الأول الدوافع التي أدت إلى أن يصبح الحكم الراشد للمؤسسات ضروريا في الجزائر،كما أنه يربط الصلات مع إشكاليات المؤسسة الجزائرية، لاسيما المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الخاصة.

-ويتطرق الجزء الثاني إلى المقاييس الأساسية التي ينبني عليها الحكم الراشد للمؤسسات، فمن جهة يعرض العلاقات بين الهيئات التنظيمية للمؤسسة(الجمعية العامة، مجلس الإدارة والمديرية التنفيذية)، ومن جهة أخرى علاقات المؤسسة مع الأطراف الشريكة الأخرى كالبنوك والمؤسسات المالية، المموّنون،...الخ، بالإضافة إلى نوعية نشر المعلومات وأساليب نقل الملكية.

-ويختتم هذا الميثاق بملاحق تجمع في الأساس أدوات ونصائح عملية يمكن للمؤسسات اللجوء إليها بغرض الاستجابة لانشغال واضح ودقيق كقائمة مرجعية لممارسة التقييم الذاتي لإدارة المؤسسات، رؤية متعددة الأوجه– بانورامية – للمؤسسات الجزائرية الخاضعة للقانون التجاري، تضارب المصالح في المؤسسة،...الخ (علي عبد الصمد عمر، 2014، صفحة 41)

إلا أن هذا الميثاق وجد مجموعة من العراقيل التي حالت دون تحقيقه على أرض الواقع نذكر منها: (صبايحي نوال، 2013، صفحة 12)

1.10. المصدر الداخلي: ويتمثل في عدم الفصل بين الملكية والإدارة فأغلب الاقتصاديات العالمية التي يكون فيها تطبيق حوكمة الشركات فعالا تحاول أن تبتعد قدر الإمكان في تأسيس شركاتها عن الشركات العائلية، فليس بالضرورة أن يكون رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي من يمتلك النسبة الأكبر من أسهم الشركة ممن يتمتعون بعلاقات واسعة مع مساهمين الشركة، ولكن من الضروري أن يتمتع هذا الرئيس بقدرة وكفاءة وفاعلية عالية في إدارة الشركة.

2.10. المصدر الخارجي: وهو المناخ الاستثماري العام في الدولة ومدى توافر القوانين والتعليمات المنظمة للنشاط الاقتصادي، التي تضمن تطبيق الحوكمة في الشركات وإعطائها صفة الإلزام وعدم تعارضها مع هذه القوانين.

ومن تحديات تطبيق حوكمة الشركات في الجزائر نجد: الفساد، الممارسة العملية و الديموقراطية، احترام سلطة القانون، إنشاء علاقة سليمة بين أصحاب المصالح.

أما فيما يخص تجربة الجزائر في مكافحة الفساد الإداري والمالي، فقد أعطت الجزائر أهمية كبيرة لمكافحة الفساد وذلك من خلال مصادقتها على مجموعة من الاتفاقيات الدولية للأمم المتحدة سنة 2003، والمتعلقة بمكافحة الفساد، حيث صادقت الجزائر على هذه الاتفاقية في 19أفريل2004 بموجب مرسوم رئاسي رقم 04-128، حيث تم من خلاله إصدار مجموعة من القوانين للحد من هذه الظاهرة، تمثلت في القانون 06/01 الصادر في 2006/04/02، والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر، والمرسوم رقم 414/06 المحدد لنموذج التصريحات بالممتلكات، والمرسوم 415/06 المتضمن كيفيات التصريح بالممتلكات الخاصة بالأعوان العموميين، بالإضافة إلى قانون رقم 01/05 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال والإرهاب المعدل والمتمم بالأمر 12-02 الصادر سنة 2012، ومراجعة قانون الصفقات العمومية، وتعديل القانون رقم 30/11، وتعديل الأمر رقم 69/22، المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، وهي تجربة

يمكن تحديد فعاليتها في تسيير المال العام الذي أصبح مستهدف بشكل غير مسبوق في السنوات الأخيرة ظهرت تجلياته بعد تراجع أسعار النفط (- بن عزوز محمد، 2016، الصفحات 210-211).

وبالرغم من الجهود الجبارة التي قامت بها الجزائر في مكافحة الفساد بنوعيه المالي والإداري إلا أنها صنفت خلال السنوات الخمس الأخيرة ضمن القائمة السوداء واعتبرت من بين الدول العاجزة عن مكافحة الفساد حسب منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد التي صرحت أن الجزائر تلميذ غير نجيب في مكافحة الفساد وفق تقريرها 2015 وجاء ترتيب الجزائر حسب مؤشر الفساد الذي تعده المنظمة سنويا في المرتبة 88 سنة 2015 من بين 168 دولة والمرتبة 108 سنة 2016

11.الخاتمة:

من خلال هذه الدراسة المتعلقة بالتعرض لتجارب بعض الدول في مجال تطبيق حوكمة الشركات ومكافحة الفساد الإداري والمالي تبين لنا مايلي:

- تضمن حوكمة الشركات كفاءة إدارة الشركة في استغلال مواردها ودراسة مخاطرها.
- تضع حوكمة الشركات الاقتصاد في المسار الصحيح من خلال منع مظاهر الانحراف التي تعيق الاقتصاد من أن يؤدي دوره في تحقيق التنمية المستدامة.
- تعتبر الحوكمة وسيلة لمنع مظاهر الفساد المالي والإداري.
- تعتبر مشكلة الفساد المالي والإداري من أخطر المشاكل التي تواجه اقتصاد أي دولة كانت.
- إن تبني مفهوم الحوكمة يعزز الإفصاح والشفافية، الأمر الذي يساعد على محاربة الفساد والحد من الأزمات.
- اعتبار تجربة الولايات المتحدة الأمريكية من أنجح التجارب في مجال تطبيق حوكمة الشركات على مستوى العالم، أما فيما يخص مكافحة الفساد فتعتبر التجربة البلغارية من أنجح التجارب.
- محاولة الجزائر ترسيخ مبادئ الحوكمة من خلال الميثاق الحكم الراشد.
- إصدار الجزائر قانون مكافحة الفساد وهذا من أجل الحد من ظاهرة الفساد التي استفحلت المجتمع الجزائري
- إن مكافحة الفساد في الجزائر لا تقتصر على قوانين ردعية فقط بل يتطلب ضرورة تشجيع وترقية دور كل الفاعلين من وسائل إعلام ومنظمات المجتمع المدني إلى تحسين المنظومة القانونية وتفعيل دور

الرقابة وتعزيز الشفافية والمسائلة وزيادة التوعية بأضرار الفساد من خلال حملات زرع القيم وتفعيل دور السلطة القضائية واستقلاليتها وبالتالي الوصول إلى إصلاح شامل عبر كل القطاعات وطبعا لا يتم ذلك إلا بوجود إرادة سياسية حقيقية تشرك كل الفاعلين في ظل حكم راشد.

– محاولة الجزائر أخذ الدروس من تجارب البلدان التي سبقتها في مجال تطبيق حوكمة الشركات ومكافحة الفساد المالي والإداري وأخذ العبر منها، واستشارتها حتى تتمكن من اللحاق بها.

12.المراجع المعتمدة:

1- السنوسي محمد الزوام، مختار محمد إبراهيم. (2014). ، آليات الحوكمة ومتطلبات تطبيقا بالشركات المساهمة المجلد الثالث عشر، العدد الأول،. ، *مجلة جامعة سبها (العلوم البحثية والتطبيقية)*،.

2- بن عزوز محمد. (2016). ، الفساد الإداري و الاقتصادي، آثاره وآليات مكافحته – حالة الجزائر-، العدد 07، جامعة الجزائر 3، الجزائر،. *المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية*،.

3-العبسي علي، لبزة هشام. (2016). أساليب مكافحة الفساد الإداري والمالي وحوكمة الشركات مع الإشارة إلى شركة " أ، سي أ رويبة"،، المجلد الثاني، العدد الثالث، ،. *مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية*.

4-أحمد يوسف دودين. (2015). ، أهمية الحوكمة المؤسسية في تعزيز الرقابة ومكافحة الفساد " دراسة حالة شركة مصفاة البترول الأردنية"، ، المجلد الخامس عشر، العدد الثالث،. *مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الانسانية*.

5-أمال عياري، أبو بكر خوالد. (2012). ، تطبيق مبادىء الحوكمة في المؤسسات المصرفية – دراسة حالة الجزائر-. *حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري*،. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

6-بوروش زين الدين، دهيمي جابر. (2012). ، دور آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي والإداري،. *حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري*. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

7-حاحة عبد العالي،. (2013). الفساد الإداري في الجزائر،. *أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام،*. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

8-حسين يرقي، عمر علي عبد الصمد،. (بلا تاريخ). *واقع حوكمة المؤسسات في الجزائر وسبل تفعيلها،*. تاريخ الاسترداد 2018/09/19،. من iefpedia.com

9-سعداوي موسى. (2013). ،حوكمة المؤسسات: مدخل للتسيير الفعال"تجارب بعض الدول الاقتصادية الكبرى، المجلد الثاني، العدد السابع والعشرون. *مجلة الاقتصاد والتسيير والتجارة،*.

10-سيدي محمد سيد أب. (بلا تاريخ). ، *تجارب العربية والعالمية في مكافحة الفساد،*. تاريخ الاسترداد 2018/09/27، من https://repository.nauss.edu.sa/

11-صبايحي نوال. (2013). ، واقع الحوكمة في دول مختارة – مع التركيز على التجربة الجزائرية-،. *المؤتمر الدولي الثامن حول : دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات،*. جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

12-عباس حميد التميمي. (بلا تاريخ). ، *آليات الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في الشركات المملوكة للدولة،* . تاريخ الاسترداد 2018/09/29، من https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-11937.doc

13-عبد الحفيظ وزير،. (2018). *الحوكمة، مديرية التنظيم والإدارة،*. تاريخ الاسترداد 2018/09/18،. من www.cairo.gov.eg/information/Shared%20Documents/05.pdf

14-علي عبد الصمد عمر. (2014). ، إطار حوكمة الشركات في الجزائر- دراسة مقارنة مع مصر-، ، العدد 12،. *مجلة الباحث*.

15-محمد عبد الغني عبد الحميد سيد. (بلا تاريخ). ، *تجارب بعض الدول في مكافحة الفساد،*. تاريخ الاسترداد 2018/09/20،. من

http://www.khayma.com/mohgan73/101msdcf/3001.htm،

16-مركز أبو ظبي للحوكمة. (بلا تاريخ). ، أساسيات الحوكمة – مصطلحات ومفاهيم-، ، برج غرفة التجارة والصناعة أبو ظبي، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة ، 1. *سلسلة النشرات التثقيفية*

لمركز أبو ظبي للحوكمة. متاح على الموقع الالكتروني التالي:

.www.adccg.ae/Publications/Doc-30-7-20

17-مقدم وهيبة،. (بلا تاريخ). *احترام ضوابط الحوكمة في المصارف سبيل لتجنب الأزمات المالية، .* تاريخ الاسترداد 09 09, 2018، من

aladalacenter.com/index.php/component/.../215.../277

18نجاة محمد مرعي. (بلا تاريخ). ، *دور آليات حوكمة الشركات في مكافحة الفساد المالي والإداري،.* تاريخ الاسترداد 2018/09/19، من https://kantakji.com